



دليل خدمات لائحة الاستشارات السياحية

mt.gov.sa

المحتويات

الصفحة	الوصف
3	المقدمة
4	أنواع وفئات الاستشارات السياحية - أفراد
5	أولاً: إصدار ترخيص - فرد
7	ثانياً: إصدار ترخيص - مكتب
9	ثالثاً: تجديد الترخيص

المقدمة:

تعنى وزارة السياحة بتنظيم وتنمية وترويج القطاع السياحي في السعودية وتعزيز دوره وتذليل العوائق التي تحول دون نموه، بما يتوافق مع مكانة المملكة وقيمها، وكما تسعى الوزارة إلى تنمية وتطوير صناعة السياحة من خلال إيجاد برامج وأنشطة سياحية متكاملة، تشتمل على مختلف العناصر التي يتطلبها السائح خلال رحلته السياحية، وتعمل على تحفيز القطاع الخاص وتشجيعه ليكون له دوراً رئيسياً في إنشاء وتأسيس المنشآت السياحية الاستثمارية.

عزيزي المستثمر، نضع بين يديك هذا الدليل بهدف التعريف بإجراءات الحصول على خدمات ترخيص الاستشارات السياحية من خلال المنصة الإلكترونية للأنشطة السياحية التي تقدمها وزارة السياحة، والاشتراطات والمتطلبات اللازمة لكل منها، بناء على نظام السياحة ولائحة الاستشارات السياحية.

أنواع وفئات الاستشارات السياحية - الافراد:

نقاط الترخيص			النقاط	التخصص	النقاط
خبير	متقدم	متخصص			
الحد الأدنى للحصول على الترخيص	الحد الأدنى للحصول على الترخيص	الحد الأدنى للحصول على الترخيص	2	في مجال التخصص	بكالوريوس
			1	في غير مجال التخصص	
			3	في مجال التخصص	ماجستير
			2	في غير مجال التخصص	
			5	في مجال التخصص	دكتوراه
			3	في غير مجال التخصص	
(20) نقطة	(15) نقطة	(10) نقاط			

النوع	مجال الخبرة العملية	مجال التخصص العلمي
استشارات مرافق الضيافة	إدارة الضيافة والفندقة	الإدارة السياحية، إدارة الفنادق
استشارات السفر والسياحة	إدارة خدمات السفر والسياحة، إدارة الوجهات السياحية	السياحة، الإدارة السياحية، إدارة الوجهات السياحية

- السنة الواحدة من الخبرة العملية تعادل نقطة واحدة لغرض الحصول على الترخيص.
- أن يكون المؤهل العلمي من جامعة أو كلية في المملكة أو أي شهادة أخرى معادلة من خارج المملكة من إحدى الجامعات المعترف فيها.
- أن يكون المؤهل العلمي مرتبطاً بنوع الاستشارات التي يرغب في استخراج الترخيص، ويستثنى من ذلك المهن التي تحددها الوزارة على أن يكون المؤهل العلمي ملائماً.
- أن تكون الخبرة العلمية معتمدة من الجهات المختصة التي تحددها الوزارة على موقعها الرسمي، ومتوافقة مع المؤهل العلمي، ومرتبطة بالمهنة التي يرغب في استخراج الترخيص في مزاولتها، ويستثنى من ذلك المهن التي تحددها الوزارة.
- أن يتوافر فيه العدد اللازم من النقاط للتخصيص المهني بحسب المؤهل العلمي والخبرة العملية، وتحسب هذه النقاط بالطريقة الموضحة في الجدول أعلاه.

أولاً : إصدار الترخيص - فرد

وصف الخدمة



مدة الخدمة

5 أيام عمل



عند الرغبة في تقديم الاستشارات في المجال السياحي، الحصول على ترخيص استشارات سياحية يجب اتباع الآتي:

مراحل خدمة اصدار الترخيص (فرد):



1-1 التقدم بطلب إصدار الترخيص:



- من خلال الدخول على بوابة تراخيص الأنشطة السياحية (TLG) وتوفير الشروط والمتطلبات الآتية:
- 1. تعبئة النموذج الخاص بطلب اصدار ترخيص استشارات سياحية – أفراد، والبيانات المطلوبة.
- 2. أن يكون سعودي الجنسية.
- 3. تقديم سيرة ذاتية توضح مجال الخبرة والمهام الإدارية وفق جدول الخبرات.
- 4. تقديم ما يثبت الخبرة العملية (شهادة التأمينات أو ما يعادلها) توضح المناصب الإدارية والأدوار الوظيفية التي تم شغلها من طالب الترخيص.
- 5. أن يكون مسموح له بممارسة نشاط الاستشارات السياحية وفقاً للأنظمة واللوائح ذات العلاقة.
- 6. تقديم المتطلبات المتعلقة بالمؤهل العلمي والخبرة العملية المحددة للتصنيف المطلوب (صفحة 4).
- 7. في حال العمل الحر يتطلب تقديم ترخيص صادر من الوزارة بأحد أنشطة السفر والسياحة مع تقديم سجل بأنشطة المكتب التي تم تنفيذها بما يغطي الخبرة العملية المطلوبة.

2-1 التحقق من المتطلبات :



تقوم الوزارة بالتحقق من المتطلبات المقدمة عند رفع الطلب والتحقق من مطابقة المؤهل العلمي والعمل بما تم تحديده في الطلب.

3-1 سداد المقابل المالي :



- يتم اشعار مقدم الطلب بقيمة المقابل المالي (عبر بوابة تراخيص الأنشطة السياحية (TLG)) ويمنح مهلة للسداد لا تتجاوز (30) يوم من تاريخ الاشعار. وفي حال عدم السداد وانتهاء المهلة يتم اشعار مقدم الطلب بإلغاء طلبه.
- تكون قيمة المقابل المالي لإصدار الترخيص بناءً على فئة الاستشارات السياحية المطلوبة وفق الجدول أدناه:

سنة	سنتين	ثلاث سنوات	مدة الترخيص
المقابل المالي (بالريال السعودي)			
750	750	750	

4-1 إصدار الترخيص:



- بعد سداد المقابل المالي تقوم الوزارة بإصدار الترخيص وتكون فترة سريانه لمدة (3) سنوات قابلة للتجديد، ويحتوي الترخيص على المعلومات وفقاً لما هو موضح في نموذج الترخيص، ويمكن للمرخص له طباعته من خلال بوابة تراخيص الأنشطة السياحية (TLG)، (لا يوجد خدمة إصدار ترخيص بدل فاقد). على أن يلتزم بالآتي:
1. تعد وثيقة الترخيص صادرة للمرخص له ولا يحق له تمكين أي شخص آخر استخدام الترخيص.
 2. التقيد بمجال النشاط المحدد في الترخيص الصادر من الوزارة.
 3. عند القيام بأي تعاملات يجب استخدام البيانات بما يتطابق مع الترخيص ومعلوماته وتكون باللغتين العربية أو الإنجليزية، والتقويمين الهجري والميلادي.
- يمكن الاطلاع على الالتزامات الأخرى المتعلقة بالتشغيل من خلال زيارة موقع الوزارة وعلى لائحة الاستشارات السياحية في الفصل الخاص بالتزامات المرخص له على الرابط التالي www.mt.gov.sa.

ثانياً : إصدار الترخيص - مكتب

وصف الخدمة



مدة الخدمة
5 أيام عمل



عند الرغبة في تقديم الاستشارات في المجال السياحي من خلال مكتب، والحصول على ترخيص مكتب الاستشارات سياحية يجب اتباع الآتي:

مراحل خدمة اصدار الترخيص - مكتب



1-2 التقدم بطلب إصدار الترخيص:



من خلال الدخول على بوابة تراخيص الأنشطة السياحية (TLG) وتوفير الشروط والمتطلبات الآتية:

1. تعبئة نموذج طلب إصدار ترخيص استشارات سياحية - مكتب، والبيانات المطلوبة.
2. سجل تجاري ساري المفعول يتضمن نشاط الاستشارات السياحية ورقم الايزك للنشاط.
3. توفر ترخيص من وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان ساري المفعول للمنشآت التي تقع ضمن اختصاصها أو توفر تصاريح أو موافقات للمواقع غير الخاضعة لاختصاصها مثل (الهيئة الملكية للجبيل وينبع).
4. ما يثبت حق استخدام العلامة التجارية من الهيئة السعودية للملكية الفكرية - ان وجدت.
5. ما يثبت الخبرة العملية للتصنيف المطلوب حسب الآتي:
 - المستثمر السعودي: توفير ترخيص فئة "متقدم" أو "خير" استشارات سياحية من وزارة السياحة.
 - المستثمر الأجنبي: توفير ما يغيد الخبرة العملية في مجال الاستشارات السياحية بمدة لا تقل عن 5 سنوات.
6. متطلبات المكتب لممارسة النشاط:
7. في حال تطلب توفر مكتب لممارسة النشاط حسب الفئة المطلوبة على ان يوفر المكتب المتطلبات التالية:
 - التجهيزات الأساسية للتشغيل (لوحة خارجية باسم المكتب، ومكتب أو مكاتب لتقديم الخدمة ومقاعد لانتظار العملاء والتكييف).
 - سلامة التجهيزات من العيوب، مع توفر متطلبات النظافة والسلامة، ومراعاة الحفاظ على البيئة.

2-2 التحقق من المتطلبات :



تقوم الوزارة بالتحقق من المتطلبات حيث يتطلب ان لا تقل فترة سريان تراخيص الجهات المعنية عن (30) يوماً.

3-2 سداد المقابل المالي :



- يتم اشعار مقدم الطلب بقيمة المقابل المالي (عبر بوابة تراخيص الأنشطة السياحية (TLG)) ويمنح مهلة للسداد لا تتجاوز (30) يوم من تاريخ الاشعار. وفي حال عدم السداد وانتهاء المهلة يتم اشعار مقدم الطلب بإلغاء طلبه.
- تكون قيمة المقابل المالي لإصدار الترخيص بناءً على نوع مكتب الاستشارات السياحية المطلوبة وفق الجدول أدناه:

سنة	سنتين	ثلاث سنوات
المقابل المالي (بالريال السعودي)		
4,000	6,500	9,000

4-2 إصدار الترخيص:



بعد سداد المقابل المالي تقوم الوزارة بإصدار الترخيص وتكون فترة سريانه لمدة (3) سنوات قابلة للتجديد، ويحتوي الترخيص على المعلومات وفقاً لما هو موضح في نموذج الترخيص، ويمكن للمرخص له طباعته من خلال بوابة تراخيص الأنشطة السياحية (TLG)، (لا يوجد خدمة اصدار ترخيص بدل فاقد). على أن يلتزم بالآتي:

1. تعد وثيقة الترخيص صادرة للمرخص له ولا يحق له تمكين الغير واستخدام الترخيص.
2. الإعلان عنها في مقر مكتب الاستشارات السياحية وذلك بعرضها بشكل بارز في عند الدخول إلى المكتب. أو إبراز الاسم التجاري، ورقم الترخيص، والفئة، على الصفحة الرئيسية للمحل الإلكتروني.
3. عند القيام بأي تعاملات يجب استخدام البيانات بما يتطابق مع الترخيص ومعلوماته وتكون باللغتين العربية أو الإنجليزية، والتقويمين الهجري والميلادي، وعدم تقديم الخدمات لغير المرخصين من الوزارة.
4. اشعار الوزارة من خلال بوابة تراخيص الأنشطة السياحية في حال تحديث البيانات فور تغييرها.
5. استخدام الاسم التجاري والعلامة التجارية وفق الترخيص الصادر من الوزارة.
6. يمكن الاطلاع على الالتزامات الأخرى المتعلقة بالتشغيل من خلال زيارة موقع الوزارة وعلى لائحة الاستشارات السياحية في الفصل الخاص بالالتزامات المرخص له على الرابط التالي www.mt.gov.sa.

ثالثاً: تجديد الترخيص



وصف الخدمة

مدة الخدمة
فورية



عند رغبة المرخص له بتجديد ترخيص الاستشارات السياحية خلال (60) يوماً السابقة لانتهااء الترخيص يجب اتباع الآتي:

مراحل خدمة تجديد الترخيص:



1-3 التقدم بطلب تجديد الترخيص:



- من خلال الدخول على (بوابة تراخيص الأنشطة السياحية (TLG) وتوفير الشروط والمتطلبات الآتية:
1. تعبئة نموذج طلب تجديد الترخيص والبيانات المطلوبة.
 2. ان تكون تراخيص الجهات المعنية سارية.
 3. التعهد بأن توفر اشتراطات ومتطلبات الترخيص التي منح بناء عليها الترخيص.

2-3 سداد المقابل المالي:



- يتم اشعار مقدم الطلب بقيمة المقابل المالي (عبر بوابة تراخيص الأنشطة السياحية (TLG)) ويمنح مهلة للسداد لا تتجاوز (30) يوم من تاريخ الاشعار، في حال عدم السداد وانتهاء المهلة يتم اشعار مقدم الطلب بإلغاء طلب تجديد الترخيص.
- تكون قيمة المقابل المالي لتجديد الترخيص حسب الفئة أو النوع في ترخيص الاستشارات السياحية المطلوب تجديده وفق الجدول أدناه:

سنة	سنتين	ثلاث سنوات
المقابل المالي (بالريال السعودي)		
الأفراد	بدون مقابل مالي	بدون مقابل مالي
المكتب	2,500	7,500

3-3 تجديد الترخيص



بعد سداد المقابل المالي سيتم تجديد الترخيص حسب المدة المطلوبة وتكون فترة سريانه لمدة (3) سنوات من تاريخ انتهاء الترخيص السابق.

وزارة السياحة
Ministry of Tourism

